

## قانون رقم ٨٣ لسنة ٢٠١٢

بتقرير حصة إضافية للمنطقة الحرة

بيورسعيد لعام ٢٠١٢

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر المجلس الأعلى للقوات المسلحة القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الاولى )

تُقرر حصة استيرادية معفاة من الضرائب الجمركية بمبلغ ( ١٠ ) ملايين جنيه كحصة إضافية لعام ٢٠١٢ ، للمنطقة الحرة بيورسعيد إضافة إلى الحصة الإضافية المقررة بالمادة الثانية بالمرسوم بقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠١١ لتصبح ( ٣٠ مليون جنيه ) ، على أن يقوم مجلس إدارة المنطقة الحرة بتوزيعها وفقاً للقواعد والأسس التي يحددها .

### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٤ شعبان سنة ١٤٣٣ هـ .

( الموافق ١٤ يولية سنة ٢٠١٢ م ) .

**محمد مرسى**